المسح على الخفين والجبيرة

مدة المسح على الخفين

السؤال: **ما هي مدة المسح على الخفين؟**

الجواب: مدة المسح على الخفين بالنسبة للمقيم يوم وليلة، وبالنسبة للمسافر ثلاثة أيام بلياليها كما جاء في الحديث.

ومن شرط جواز المسح على الخفين -وفي حكمهما الجوربان- أن تكون ساترةً لمحلِّ الفرض، وعلى هذا يجب أن تكون مُغطيَّة للكعبين؛ لأن محل الفرض مع الكعبين، فإذا لم تكن ساترةً للكعبين فإنه لا يجوز المسح عليها؛ لأنها في حكم النعلين، وبالتالي وضوؤه ليس بصحيح.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية عشرة بعد المائة20/12/1433ه